النقد بل لان الخارج عن الشيء كما لا يجب ان يعلم فيه لا يستحسن ان يعلم فيه
اذ ليس معنى كونه معلوما فيه انه محكوم فيما بين مسائله والا فالخارج
عن العلم لعله قد يجب ان يعلم فيه بهذا المعنى بان يكون متوقفا على
بعض مسائله مبدا لبعض اخر وان كان للنفع محال وايضا المتبادر
من قولك علمت هذه المسئلة في العلم الفلاني او هذه المسئلة تعلم
من ذلك العلم لانها من مسائل ذلك العلم لانه فيما بين مسائله الا ترى
انك لو قلت تعلم في علم المنطق ان الواو العاطفة قد يكون بمعنى او الفاصلة
او غيرها من مسائل علم اخر يذكر فيما بين مسائله استطرادا لعرضت نفسك
لما تكره فمنشاء السوال في الحقيقة لفظ في ويؤيد ان في كثير من النسخ هكذا
لان ما هو خارج عنه لا يعلم فيه بل التقييد بالوجوب والتقييد على ما في البعض
الاخر لمناسبة المقام ولان له مدخلا في تاكيد السوال وعند هذا
فقد انعكس الامر فان الحمل على الاستحسان بلا تقدير المضاف فاسد
ومعه لغو فافهم هذا وقد يجاب عن اصل السوال بالاستخدام في قوله
فيه وهو مخدوم حول توجيه المحشي وبوجوه اخر تركناها لاهلها ويمكن
ان يجاب بان قوله في المنطق متعلق بيجب وخلاصة المعنى ما يكون من العلم
من واجبات المنطق وذلك لا يقتضي كونها اجزاء منه اذ يصح ان يقال يجب
في الصلوة الوضوء فان خلاصته تعلق وجوبه به تعلق يشبه تعلق الظرف
بالمظروف فتامل **قال** الشارح او عن المركبات الغير المقصودة
بالذات الملخص ان المراد بالمقصود بالذات ما يكون معرفة احواله و
النظر فيه مقصودا اوليا في الفن وذلك بان يترتب عليه غاية الفن من
غير واسطة وهو ههنا القول الشارح والحجة لان معرفة احوالهما هو الموصل
الى غاية المنطق اعني العصمة ولتوقفهما على المفردات والقضايا صار النظر
فيهما مقصودا بالتبع واندفع ما يقال من انه ان اريد انها ليست مقصودة
بالذات في المنطق ثم لانها من مسائله ومسائل الفن كلها مقصودة
بالذات في نفس الامر بل بواسطة توقف القياس عليها فم ولكن لا نم
ان القياس مقصود بالذات بهذا المعنى لان المقصودة في نفس
الامر هو النتايج وقد يكتفي في جوابه بمنع ان مسايل الفن كلها مقصودة

وان اراد انها مقصودة بالذات ثم

بالذات

بالذات بل بعضها مقصود بالعرض لتوقف بعض المسائل وهو محل فساد ...
حيث قابل المنع بالمنع غير تام اذ لا يلزم من توقف بعض المسائل عليه
عدم كونه مقصودا فيه بالذات وقد علمت المفصل ثم انه لم تعتبر
هذا التقسيم في التصورات مع جزئياته لعله مباحث الكلي من التصميم
فيهما قولته اورد عليه ان الخاتمة مشتملة على مواد الاقيسة واجزاء
العلوم كما عرفت به والمذكور في وجه الحصر انما يدل على اشتماله على المواد
فقط فلا يتم التقريب اذ لم يعلم منه وجه ايراد اجزاء العلوم وحاصل
الجواب ان الغرض من وجه الحصر وجه مناسبة لما هو مقصود بالذكر
لا ما يذكر استطرادا او ذكر اجزاء العلوم استطرادي فخروجها لا يخل
بوجه الحصر هذا ظاهر كلامه وربما يوجه السوال بالتدافع بين منطوق
الاول ومفهوم الثاني والجواب بان المقصود حصر ما يجب ان يعلم في المنطق
في الابواب الخمسة لا حصر الابواب الخمسة فيما يجب ان يعلم في المنطق فاشتمال
الخاتمة على ذكر شيء اخر لا يضرنا ولا يخل بغرضنا ولا يخفى ان مساق
الجواب آب عنه كل الاباء كيف وعلى هذا يلغو كون ذكر اجزاء العلوم
استطراديا بل مناط الجواب هو انه ليس الغرض حصر الابواب الخمسة في
الخصائل المذكورة اذ بذلك يندفع التدافع فافهم **قال** الشارح
والمراد بالمقدمة ههنا الخ لا يقال لا علم ذلك من قوله لان ما يجب ان يعلم
في المنطق اما ان يتوقف الشروع فيه عليه وهو الاول المقدمة لانا نقول
ما علم هناك الا حمل المقدمة عليه ولا يعلم المقصود من لفظ المقدمة
كما في بقية الاقسام **قوله** جعلت جزء قياس او حجة قيل انه قد اختلف
عباراتهم في تفسيره بالمعنى الاول فتارة فسروه بالاعم اعني قضية جعلت
جزء قياس او حجة وتارة بالاخص فلذلك ردده بينهما وهو الظاهر من كلامه
وح لا حاجة الى تخصيص القياس بما يفيد الظن والحجة بما يفيد اليقين او
بحمل قوله او حجة اشارة الى معنى اخر كيف وقد صرح في حاشية المطالع
انها تطلق على معنيين وعدهما كما ذكره ههنا او يجعل الاول اعم من هذا
الاعم والاخص حتى يكون اطلاقه بالمعنى الاول على قضية جعلت جزء
الحجة من قبيل اطلاق العام الى الخاص فان جميعها تكلفات مستبشعة

Copyright ... University